

هو ما طلب الشارع من المكلف الكف عنه (تركه) طلباً غير جازم. مثل أن ينهى النبي ﷺ عن فعل ثم يفعله هو أحياناً لبيان الجواز، \* الثواب: يُثاب تاركه امتثالاً (أي يتركه رغبة في مرضاة الله). مراتب المكروه (التفصيل الهام) هنا يبرز الشيخ خلاف الفرق الجوهري بين مدرسة الجمهور ومدرسة الحنفية، لأن فهم "المكروه" يختلف تماماً بينهما: وهو ما يُثاب تاركه ولا يُعاقب فاعله، مثال: صلاة النفل في أوقات الكراهة، أو الوضوء من ماء مشمس عند البعض. لكن جاحده لا يكفر (لأن دليله ظني). مثال: لبس الحرير والذهب للرجال، والبيع على بيع المسلم. \* المكروه تنزيهاً: هو ما طلب الشارع تركه طلباً غير جازم. ولا عقاب على فاعله ولا لوم. مثال: أكل لحوم الخيل عند الإمام أبي حنيفة. أوضح الشيخ أن الكراهة تُفهم من سياق الكلام، النهي الذي لا وعيد فيه ولا عقوبة، اقتران النهي بما يصرفه للندب أو الإرشاد. خلاصة الشيخ